فتاوى الحج والعمرة

الحكمة من كشف المنتقبة وجهها عند الإحرام/الإثنيــن)22-4-4202م(

صلاح الصاوي

اخر سؤال واحد بيقول المنتقبة اكشفوا الشئ في الحج او في العمرة ايه الحكمة؟ ليه المشروع والسائل فاته شيء نهي المحرمة عن لبس النقاب والقفازين لا يعني الزامها بوجوب كشف وجهها - 00:00:00

وكشف يديها لانها لا تلبس ما فصل وقطع وخيط لاجل الوجه كالنقاب ولاجل اليدين كالقفازين ويشرق لها تغطيتهما بما سوى ذلك ان كانت ممن يتدين بوجوب ستر الوجه والكفين بان تسدل خمار رأسها على وجهها اذا مر بها رجال اجانب. او تغطي يدها بالعباءة مسلا. اذا مر بها رجال اجانب - 00:00:27

كما ان المحرم من الرجال اللي هيلبس السراويل صح؟ بعد كده ان خالد عورة مكشوفة غي اللباس حول الكعبة المتصور كل هذا هو يعني هو المراد النبوي كما ان المحرم من الرجال لا يلبس القميص والسراويل لكن يشرع له تغطية بدنه بغير السراويل كالرداء والازار - 00:00:57

هذا قال اهل العلم وجه المرأة في الاحرام كبدن الرجل الحكمة اللي هو فيه قدر مشترك بين الرجال والنساء كأنه كود شرعي في ملابس المحرم لا تلبس ما فصل على قدر البدن او على قدر عضو منه. هذا عام في الرجل وخاص في الوجه والكفين بالنسبة للمرأة - 00:01:24

في قدر مشترك كود في الاحرام مشترك بين الرجال والنساء بس في في النساء فقط الوجه والكفين وفي الرجال الجسم كله ما تلبسش اي حاجة من الصلاة لا فانلة ولا سروال ولا لباس ولا - 00:01:46

ولا فقية ولا حمامة ولا كزا. كله لأ. لكن تغطيها باشياء اخرى لا بأس وقد روي ان عائشة رضي الله عنها تقول ان النساء كن يسترن وجوههن اذا مر الركبان قريبا - 00:02:02

آآ قريبا منهن - 00:02:17